

قرر :

مادة ١ - تنشأ كلية بجامعة عين شمس تسمى "كلية الألسن" وتكون نواتها مدرسة الألسن التابعة لوزارة التعليم العالي .

مادة ٢ - تتعين جامعة عين شمس بناء على طلب كلية الألسن الدرجات العلمية والدبلومات الآتية :

(أولا) الدرجات العلمية :

(١) درجة ليسانس الألسن في إحدى اللغات المivية في الألائمة الداخلية.

(٢) درجة ماجستير الألسن في إحدى اللغات المivية في الألائمة الداخلية .

(٣) درجة دكتوراه الألسن في إحدى اللغات المivية في الألائمة الداخلية .

(ثانيا) الدبلومات :

(٤) دبلوم الترجمة التحريرية في إحدى اللغات المivية في الألائمة الداخلية .

(٥) دبلوم الترجمة التحريرية والغوربة في إحدى اللغات المivية في الألائمة الداخلية .

مادة ٣ - مدة الدراسة لتلقي درجة ليسانس الألسن أربع سنوات جامعية.

مادة ٤ - يشترط في قيد الطالب لتلقي درجة ماجستير الألسن أن يكون حاصلاً على درجة ليسانس الألسن أو درجة ليسانس في الآداب من إحدى جامعات جمهورية مصر العربية في نفس التخصص أو على درجة معادلة لها من معهده على معرف به من الجامعة ، وأن يتبع الدراسة والبحث لمدة ستين على الأقل وذلك وفقاً لأحكام الألائمة الداخلية .

مادة ٥ - يشترط في قيد الطالب لتلقي درجة دكتوراه الألسن أن يكون حاصلاً على درجة ماجستير الألسن في نفس التخصص أو على درجة معادلة لها من معهده على معرف به من الجامعة ، وأن يقوم ببحوث متقدمة لمدة ستين على الأقل وذلك وفقاً لأحكام الألائمة الداخلية .

مادة ٦ - يشترط في قيد الطالب لتلقي أي من دبلومات الترجمة أن يكون حاصلاً على درجة ليسانس الألسن أو على درجة ليسانس في الآداب من أحد أقسام اللغات من إحدى جامعات جمهورية مصر العربية أو على درجة معادلة لها من معهده على آخر مترافق به من الجامعة ، وأن يتبع الدراسة لمدة ستين ، وذلك وفقاً لأحكام الألائمة الداخلية .

مادة ٧ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ ذي القعدة سنة ١٢٩٢ (١٩٧٣) د.س.س.

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٩٥٠ لسنة ١٩٧٣

بالغلو عن باقى مدة العقوبة الأصلية والعقوبات التبعية وكافة الآثار الجنائية المترتبة على الحكم على السيد / نذير محمد صادق وشهرته محمد نذير صادق، في القضية رقم ٢٠ ج مصر الجديدة سنة ١٩٦٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؟

وعلى المادة ٧٤ من القانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٣٧ بأصدار قانون العقوبات ؟

قرر :

مادة ١ - يخفى عن باقى مدة العقوبة المحكوم بها على السيد / نذير محمد صادق وشهرته محمد نذير صادق ، السورى الجنسية ، والمحكوم عليه باقى القضية رقم ٢٠ ج مصر الجديدة سنة ١٩٦٦ وبمعنى كذلك عن جميع العقوبات التبعية والآثار الجنائية المترتبة على هذا الحكم .

مادة ٢ - على وزير العدل والمداخلة تنفيذ أحكام هذا القرار

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ ذي القعدة سنة ١٢٩٢ (١٩٧٣) د.س.س.

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

قرار رقم ٩٥٢ لسنة ١٩٧٣

في شأن إنشاء كلية الألسن بجامعة عين شمس

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؟

وعلى القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ بشأن تنظيم الجامعات ؟

وعلى قرار رئيس جمهورية رقم ١٠٨٧ لسنة ١٩٦٩ باللالائمة التنفيذية

لقانون تنظيم الجامعات ؟

ومن موافقة مجلس الوزراء ؟

وبناء على ما أرتأه مجلس الدولة ؟